ارجعوها عن الوحي ومثل قوله تعالى وتكن رسول الله الى قولوا له يا رسول الله قال فاذا كان هذا معنى الخبر
كان كالامر والنهي وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم والسدي قد يدخل النسخ على الامر والنهي وعلى
جميع الاخبار ولم يفصل وتابعهم على هذا القول جماعة ولا حجة لهم في ذلك من الدراية وانما يعتمدون
على الرواية وقال اخرون كل جملة استثنى الله تعالى منها بالا فان الاستثناء ناسخ لها وقال قوم لا يعقدون
خلافهم خلافا ليس في القران ناسخ ولا منسوخ وهؤلاء قوم عن الحق صدوا وبافكهم على الله ردوا
لا يحل الاحتجاج به

باب ما دل الله على النسخ

والمنافقين من اجل معارضتهم في نقل احكام كتابه المبين قال الله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها
او مثلها قال الشيخ وهذه الاية تحتاج تفسيرها الى ان يقدم ما قبل نقسيره لها لان فيها تقديما وتاخيرا
تقديره والله اعلم ما نؤخر من حكم اية نات بخير منها او ننسها اي نتركها فلا ننسخها وقد اختلف في هذا
التاويل وقيل اني في القران ما بعضه خير من بعض اليس كلام واحد جل قائله فالجواب ان معنى
خير منها اي انفع منها لان الناسخ لا يخلو من وجهين اما ان يكون اثقل في الحكم فيكون او في الاجر واما
ان يكون اخف في الحكم فيكون ايسر في العمل ومن قرا ننسأها اي نؤخر حكمها فيعمل به حينا ثم قال تعالى
الم تعلم ان الله على كل شيء قدير من امر الناسخ والمنسوخ ومثل هذه قوله تعالى واذا بدلنا اية مكان اية والله اعلم
بما ينزل قالوا انما انت مفتر اي اختلقته من تلقاء نفسك فقال الله تعالى ردا عليهم
بل اكثرهم لا يعلمون لان اثبات الناسخ والمنسوخ دلالة في القران على الوحدانية لانه قادر والله تعالى
يقول الا له الخلق والامر ويروى عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه صعد على المروة فقال الا له
الخلق والامر وقال يا ال غالب من ادعى ثالثة فليلقها فالخلق جميع ما خلق والامر جميع ما قضى
وليس في كتاب الله كلمات بحساب الملك كله عندهما

باب ذكر ما جاء من النسخ في الشريعة على التوالي

اعلم ان اول النسخ في الشريعة امر الصلاة ثم امر القبلة ثم الصيام الاول ثم الزكاة ثم الاعراض عن المشركين
ثم الامر بجهادهم ثم اعلم الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم ما يفعل به ثم امره بقتل المشركين ثم امر بقتال اهل
الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ثم ما كان اهل العقود عليه من المواريث حتى نزل قوله تعالى
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله تعالى ثم هدم منازل الجاهلية والا يخالطوا المسلمين
في حجتهم ثم نسخ المعاهدة التي كانت بينه وبينهم بالاربعة اشهر بعد يوم النحر الذي ارسل امير المؤمنين
عليا كرم الله وجهه بها الى الموسم واتبعه بابي هريرة فاذن بها في الحج فهذا جمل الترتيب قال الشيخ
ونزول المنسوخ بمكة كثير ونزول الناسخ بالمدينة كثير

باب الناسخ والمنسوخ

على نظم القران ليس في ام القران شيء لان اولها ثناء واخرها دعاء في ما سورة البقرة فيها ستة وعشرون
موضعا فاول ذلك قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هادوا الاية ففيها قولان تعدد مجاهد
والضحاك بن مزاحم انها محكمة وتنكر اهانا المجد وفت المتدبر فيكون التقدير على قولهما
ان الذين امنوا ومن امن من الذين هادوا وقال الجماعة هي منسوخة وناسخها عندهم ومن يبتغ
غير الاسلام دينا

عن الاسلام دينا فلن يقبل منه الاية الثانية قوله تعالى وقولوا للناس حسنا قال محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم
اجمعين وعطاء بن ابي رباح هي محكمة واختلفا بعد ما اجمعا انها محكمة فقال محمد بن علي معنى قوله وقولوا
للناس حسنا اي قولوا لهم ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عطاء قولوا لهم ما تحبون ان يقال لكم
قلت لعطاء ان يجلسك هذا يخطو البر والفاجر انا ترى ان اغلظ على الفاجر فقال لا الم تسمع الى قول الله تعالى
وقولوا للناس حسنا وقالت الجماعة هي منسوخة بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم الاية الثالثة
قوله تعالى فاعفوا واصفحوا حتى ياتي الله بامره جميع هذه الاية محكم الا ما فيها من العفو والصفح نسخ
ذلك بقوله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر الى قوله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
الاية الرابعة قوله تعالى ولله المشرق والمغرب هذا محكم والمنسوخ قوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله
وذكر ان قوما خرجوا في سفر وغمت عليهم القبلة وصلوا الى غير جهتها فلما انصرفوا
من سفرهم سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله تعالى هذه الاية وقال الضحاك بن مزاحم لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة صلى نحو بيت المقدس سبعة عشر شهرا ثم حول الى الكعبة وهذا قول الاكثرين من اهل التواريخ
منهم معقل بن يسار والبراء بن عازب وقال قتادة ثمانية عشر شهرا وفيه رواية عن ابراهيم
الحربي ثلاثة عشر شهرا فقالت اليهود ان كان على ضلالة فما كان ينبغي ان يكون عليها وان كان
على هدى فقد رجع عنه فانزل الله تعالى ولله المشرق والمغرب الاية ثم نسخت بقوله وحيث ما كنتم
فولوا وجوهكم شطره ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا قام الى الصلاة يرفع طرفه الى السماء ينتظر الامر
من عند الله وكان يقول لجبريل عليه السلام اني احب ان اصلي الى غير قبلة اليهود فقال انما انا عبد مامور فاسال
الله ربك قال فبينا هو على ما كان عليه اذ نزل عليه جبريل عليه السلام وقال له اقرا قد نرى تقلب وجهك
في السماء اي نحو السماء تنتظر الامر بحدوث سبحانه هذا لعلم الناسخ به ثم قال فول وجهك شطر
المسجد الحرام اي نحوه وتلقاه واختلف المفسرون في اي صلاة حولت القبلة وفي اي يوم وفي اي
شهر فقال الاكثرون حولت في صلاة الظهر يوم الاثنين للنصف من رجب على راس سبعة
عشر شهرا من مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وكذا ذكر معقل بن يسار والبراء بن عازب وروى
سعيد بن ابي عروبة عن قتادة انه قال حولت القبلة يوم الثلاثاء للنصف من شعبان على راس
ثمانية عشر شهرا من مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وفيه رواية شاذة رواها ابراهيم الحربي قال
حولت القبلة في جمادى الاخرة الاية الخامسة قوله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات
والهدى الاية نسخها قوله تعالى الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا فقال تعالى الا الذين تابوا واصلحوا وحول الاية وقد
قيل من ورع العالم ان يتكلم ومن ورع الجاهل ان يسكت الاية السادسة قوله تعالى انما حرم عليكم
الميتة والدم فنسخ بالسنة بعض الميتة وبعض الدم بقوله عليه السلام احلت لنا ميتتان ودمان
السمك والجراد والكبد والطحال وقال الله تعالى وما اهل به لغير الله ثم رخص للمضطر اذا كان غير باغ
ولا عاد بقوله تعالى فلا اثم عليه الاية السابعة قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى
الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى الى هاهنا موضع النسخ من الاية وباقيها محكم وكان
سبب نزولها ان حيين من احياء العرب اقتتلا قبل الاسلام بقليل وكان لاحدهما على الاخر طول
فلم يقتصوا بعضهم من بعض حتى جاء الاسلام فقال الاكثر وقف منهما لا يقتل بالعبد منا الا الحر منهم